

5 فبراير النطق بالحكم في الطعن بقضية سيدي جابر



الخميس 1 يناير 2015 12:01 م

كثبت- ولاء عبده

حجزت الدائرة "أ" بمحكمة النقص الانقلابية برئاسة القاضي عادل الشوريجي نظر الطعون المقدمة من المعتقل محمود حسن رمضان عبد النبي و57 شخصا آخرين، على الحكم الصادر من محكمة جنابات الإسكندرية، بإعدام الأول، والسجن المؤبد لمدة 25 عاما والسجن المشدد لباقي المتهمين، في القضية الملققة والتي أدينوا فيها بقتل 4 أشخاص والشروع في قتل 8 آخرين، عبر إلقاءهم من أعلى أسطح أحد العقارات بمنطقة سيدي جابر بالإسكندرية عقب أحداث 30 يونيو.. لجلسة 5 فبراير للنطق بالحكم

كانت النيابة الانقلابية قد أحالت المعتقلين لمحكمة الجنابات، بعدما لفتت إليهم ارتكابهم لجرائم الاشتراك في تجمهر مقتنر بجنايات القتل العمد والشروع فيه، والضرب المفضي إلى موت، والسرقعة بالإكراه، ووضع النار عمداً في الحافلات العامة وتعرضها للخطر، واستعمال القوة والعنف مع موظفين عموميين (ضباط شرطة) وإتلاف عدد من الممتلكات العامة والخاصة، وإحراز أسلحة نارية وذخائر دون ترخيص